

## 2- التعليق على كتاب لطائف المعارف وظائف شهر ذي الحجة - أ د سامي بن محمد الصغير- 31 ذو القعدة 5441هـ

سامي بن محمد الصغير

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اللهم اغفر لنا ولشيخنا ولوالديه ولمشايقه ولولاة امورنا ولجميع المسلمين. امين رحمه الله تعالى - [00:00:00](#)

لطائف المعارف في فضل عشر ذي الحجة قال رحمه الله وفي المضاعفة احاديث اخر مرفوعة. لكنها موضوعة. فلذلك اعرضنا عنها وعن ما اشبهها من الموضوعات في فضائل العشر وهي - [00:00:20](#)

وقد دل حديث ابن عباس رضي الله عنهما على مضاعفة جميع الاعمال الصالحة في العشر من غير استثناء شيء منها وقد روي في خصوص صيام ايامه وقيام ليلاليه. وكثرة الذكر فيه ما يذكر مما يحسن ذكره دون ما لا يحسن. بعدم صحته - [00:00:38](#)

قد سبق حديث ابي هريرة رضي الله عنه في ذلك ومرسل راشد بن سعد وما روي عن الحسن وابن سيرين وقتادة في صومه وفي المسند والسنن عن حفصة رضي الله عنها - [00:00:57](#)

ان النبي صلى الله عليه وسلم كان لا يدع صيام عاشوراء والعشر وثلاثة ايام من كل شهر وفي اسناده اختلاف وروي عن بعض ازواج النبي صلى الله عليه وسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم كان لا يدع طيب بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله وصلى الله وسلم على رسول الله - [00:01:12](#)

وعلى اله واصحابه ومن اهتدى بهداه تقدم انه ثبت في الحديث الصحيح من حديث ابن عباس وابن عمر ما جاء عن الرسول عليه الصلاة والسلام في فضل عشر ذي الحجة ما من ايام العمل الصالح فيهن احب الى الله - [00:01:30](#)

وهذا عام في جميع الاعمال الصالحة ولكن هل هذه المضاعفة وهذا الفضل له حد محدود؟ سبق ان المؤلف ذكر بعض الاحاديث وصرح هنا بانها بان غالبها واكثرها موضوعة ولا تثبت عن الرسول صلى الله عليه وسلم - [00:01:47](#)

ثم ذكر ما يتعلق بالصيام قال وكان لا يدع صيام عاشوراء والعشر وثلاثة وثلاثة ايام من كل شهر وفي اسناده اختلاف والشاهد من هنا قال والعشر والا فصيام عاشوراء ثابت - [00:02:08](#)

وصيام ثلاثة ايام من كل شهر ثابت لكن صيام العشر هل كان النبي صلى الله عليه وسلم يصومه او لا واعلم ان هنا مسألة مهمة وهي انه لا يشترط لا يشترط - [00:02:26](#)

بالعمل بالطاعة او بما كان قربة ان نعلم ان الرسول صلى الله عليه وسلم كان يفعلها لان السنة تثبت بالقول وتثبت بالفعل فمثلا في صيام ستة ايام من شوال من صام رمضان ثم اتبعه ستا من شوال الحديث - [00:02:43](#)

بعضهم يعارض ويمارقه هل كان الرسول صلى الله عليه وسلم يصومها او لا فنقول لا يشترط لا يشترط لمشروعية العمل ان نعلم انه لان السنة تثبت بالقول والفعل ثم ايضا الرسول صلى الله عليه وسلم لا يمكن ان يأمر الناس بشيء وان يحثهم على شيء ولا يفعل -

[00:03:05](#)

ولا يفعل ذلك فهذا ايضا مثله يعني اذا قال قائل هل ثبت ان الرسول صلى الله عليه وسلم حث هل ثبت انه كان يصوم عشر ذي الحجة؟ فنقول لدينا عموم - [00:03:31](#)

وهو ما من ايام العمل الصالح وهذا كاف في المشروعية. اما ان يعني يرد دليل خاص في كل عمل بعينه فهذا من الامور البعيدة جدا.

يعني بعض الناس يريد يريد دليلا في كل عمل - 00:03:45

كل عمل يقول هذا لابد لابد فيه من من دليل بخصوصه. ولا يعمل العمومات وهذا في الواقع من الخطأ. لان الشريعة ما كما ان الاصل يكون فيها ثابتا فيقاس عليه ما شاركه. لان الشرع لا يفرق بين متماثلين ولا يجمع بين متناقضات ولا يجمع بين مفترقين -

00:04:04

واضرب لذلك مثالا في سجود السهو النبي صلى الله عليه وسلم حينما او حين اه قام عن التشهد الاول سجد متى قبل السلام وهذا

يسمى ترك واجب. طيب ارأيت لو ان شخصا - 00:04:28

ترك واجبا غيره سجد ولم يقل سبحان ربي الاعلى ماذا يصنع ها هل ورد ان الرسول سهى وسدد قبل السلام هل ورد طيب كيف

تقول هذي عبادة هم ما يقتفون بالجنس. يبون يريدون العين - 00:04:49

اين هذه المسألة؟ فنقولها لو قلنا بهذا لكنت كثيرا من الاحكام الشرعية خالية من فالمهم ان ان الرسول عليه الصلاة والسلام اولا انه لا

يشترط لمشروعية العمل والحث عليه ان نعلم - 00:05:17

ان الرسول صلى الله عليه وسلم فعله بان السنة تثبت بالقول وتثبت بالفعل والنبي عليه الصلاة والسلام لا يأمر الناس بشيء الا وهو

اول من يفعل. ثم ايضا اذا ثبت جنس المشروع جنس العمل - 00:05:34

فلا يشترط الدليل على افراده وجزئياته. لان هذا مما يعني يصعب ان ان يا ريت او ان يجمع نعم احسن الله اليك. قال رحمه

الله روي عن بعض ازواج النبي صلى الله عليه وسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم - 00:05:50

كان لا يدعو صيام تسع ذي الحجة ممن كان يصوم العشر عبد الله بن عمر رضي الله عنهما وقد تقدم عن الحسن وابن سيرين وقتادة

ذكر فضل صيامه وهو قول اكثر العلماء او - 00:06:13

منهم طيب ايضا ورد عن الصحابة كابن عمر وابن عمر ممن يحتج بفعله لان قول الصحابي حج بشرطين الا يخالف نسا والا يخالفه

صحابي اخر. وهنا لم يخالف نسا بل يؤيده العموم - 00:06:25

ولم يخالفوا صحابي اخر وايضا ابن عمر رضي الله عنهما اذا بل الصحابي الصحابة عموما اذا فعلوا فعلا او قالوا قولما مما ليس للرأي

فيه مجال فله حكم نعم احسن الله اليك قال رحمه الله - 00:06:43

في صحيح مسلم عن عائشة رضي الله عنها قالت ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم صائما العشر قط وفي رواية في العشر

قط وقد وقد اختلف جواب الامام احمد عن هذا الحديث - 00:07:04

فاجاب مرة بانه قد روي خلافة وذكر حديث حفصة رضي الله عنها وأشار الى انه اختلف في اسناد حديث عائشة رضي الله

عنها فاسنده الاعمش ورواه منصور عن ابراهيم مرسل. وكذلك اجاب غيرهم من العلماء - 00:07:20

لانه اذا اختلفت عائشة حفصة رضي الله عنهم في النفي والاثبات اخذ بقول المثبت لان معه علما خفي على النافي واجاب احمد مرة

اخرى بان عائشة رضي الله عنها ارادت انه لم يصم العشر كاملا - 00:07:37

يعني وحفصة رضي الله عنها ارادت انه كان يصوم غالبه. فينبغي ان يصام بعضه ويفطر بعضه وهذا الجمع يصح في رواية من روى

ما رأيت صائما العشر واما من روى ما رأيت صائما في العشر فيبعد او يتعذر هذا الجمع فيه - 00:07:52

طيب اذا الان عند حديث عائشة رضي الله عنها ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم صائما العشر قط. وفي رواية في العشر قط

مع حديث هنيذة عن بعض ازواج الرسول عليه الصلاة والسلام انه كان يصوم العشر - 00:08:10

فكيف نجمع؟ نقول الجمع من احد وجوه الوجه الاول ان يقال ان عائشة رضي الله عنها نفت علمها عن ما قد ما رأيت ولم تقل لم يكن

يصوم. وفرق بين - 00:08:27

ايش للفظين الوارد في السنن انه كان يصوم والقاعدة ان المثبت مقدم على النافي ثانيا ان يحمل قولها ما رأيت صائما العشر قط كما

اشار اليه المؤلف يعني كاملة ثالثا ان يحمل قولها ما رأيت صائما العشر قط يعني في عام من الاعوام. او في سنة من السنوات لا على

سبيل الاطلاق - 00:08:43

وعلى كل حال ما دام انه ثبت انه كان يصوم مع تأييد ذلك بالعموم فالمثبت مقدم على ان في احسن الله اليك قال رحمه الله وكان ابن سيرين يكره ان يقال صام العشر لانه يوهم دخول يوم النحر فيه - [00:09:13](#)

وانما يقال صام التسع ولكن الصيام اذا اضيف الى العشر فالمراد صيام ما يجوز صومه منه وقد سبق حديث هذا معلوم يعني لا حاجة للكراهة لانه سامع العشر يعني من باب التعبير بالكل واردة البعض للكل. نعم - [00:09:37](#)

احسن الله اليك قال رحمه الله وقد سبق حديث ان النبي صلى الله عليه وسلم كان كما يقال عشر رمضان الاخير معنى قد تكون كسرى احسن الله اليك. قال رحمه الله وقد سبق حديث ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يصوم العشر - [00:09:57](#)

ولو نذر صيام العشر فينبغي ان ينصرف الى التسع ايضا فلا يلزم بفطر يوم النحر قضاء ولا كفارة انه غلب استعماله عرفا في التسع ويحتمل ان يخرج في لزوم القضاء والكفارة خلاف - [00:10:16](#)

فان احمد قال فيمن نذر صوم شوال فافطر يوم الفطر وصم باقي انه يلزمه قضاء يوم وكفارة وقال القاضي ابو يعلى هذا اذا نوى صوم جميعه. فاما ان اطلق لم يلزمه شيء. لان يوم الفطر مستثنى شرعا. وهذه قاعدة من قواعد الفقه - [00:10:31](#)

وهي ان العموم هل يخص بالشرع ام لا؟ ففي المسألة خلاف مشهور واما قيام ليالي العشر فمستحب وقد سبق الحديث في ذلك وقد ورد في خصوص احياء ليلة العيدين احاديث لا تصح - [00:10:50](#)

ورد اجابة الدعاء فيهما واستحبه الشافعي وغيره من العلماء وكان سعيد بن جبير وهو الذي روى هذا الحديث عن ابن عباس رضي الله عنهما اذا دخل العشر اجتهد اجتهادا حتى ما يكاد يقدر عليه - [00:11:06](#)

وروي عنه انه قال لا لا تطفنوا سرجكم ليالي العشر تعجبه العبادة. طيب هنا يقول المسألة يقول ولو نذر صيام العشر فينبغي ان ينصرف الى التسع ايضا ولا يقال انه نذر صوما محرما بصيام - [00:11:21](#)

النحو بان في قوله لله علي نذر ان اصوم العشر المراد بها التسع يعني ان يصوم ما يصح صيامه منها ولا ينصرف الى الايام التي يحرم صومها. نعم. ولا ولا كفارة في ذلك. نعم - [00:11:38](#)

لان لان نقول ان يوم النحر ان يوم النحر ليس داخلا في ذلك. الا ان ينص عليه يقول اصوم عشرة ايام من العشر ويقصد يوم النحر فحينئذ يكون هذا صيامه هذا محرم يكون محرم وتلزمه كفارة. نعم - [00:11:57](#)

احسن الله اليك. قال رحمه الله واما استحباب الاكثار من الذكر فيها فقد دل عليه قول الله عز وجل ويذكر اسم الله في ايام معلومات فان الايام المعلومات هي ايام العشر عند جمهور العلماء - [00:12:19](#)

وسأيتي ذكر ذلك فيما بعد ان شاء الله تعالى وفي مسند الامام احمد عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما من ايام اعظم عند الله ولا احب اليه العمل فيهن من هذه الايام العشر - [00:12:35](#)

فاكثروا فيهن من التهليل والتكبير والتحميد من قيل فاذا كان العمل في ايام العشر افضل من العمل في غيرها. وان كان ذلك العمل افضل في نفسه مما عمل في العشر - [00:12:50](#)

فضيلة العشر في نفسه فيصير العمل المفضل فيه فاضلا حتى يفضل على الجهاد الذي هو افضل الاعمال كما دلت على ذلك النصوص الكثيرة الامام احمد وغيره من العلماء فينبغي ان يكون الحج افضل من الجهاد. لان الحج مخصوص بالعشر - [00:13:03](#)

ومن افضل ما عمل في العشر او افضل ما عمل فيه فكيف كان الجهاد افضل من الحج انه ثبت في في الصحيحين عن عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رجلا قال يا رسول الله اي الاعمال افضل؟ قال ايمان بالله ورسوله قال ثم ماذا؟ قال جبريل - [00:13:22](#)

جهاد في سبيل الله قال ثم ماذا؟ قال حج مبرور التطوع بالجهاد افضل من التطوع بالحج عند جمهور العلماء وقد نص عليه الامام احمد وهو مغوي عن عبدالله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما. وروي فيه احاديث مرفوعة في في اسانيدھا مقال. نعم المؤلف رحمه الله - [00:13:41](#)

هنا اورد ايرادا وهو آآ قوله فان قيل اذا كان العمل في ايام العشر افضل من العمل في غيرها. واذا كان ذلك العمل افضل في نفسه من المعونة في العشر - [00:14:02](#)

في فضيلة العشر فيصير العمل المفضل فيها فاضلا حتى يفضل الجهاد. الذي هو افضل الاعمال يعني اذا ما ورد في الحديث ما من ايام العمل الصالح فيهن احب الى الله - [00:14:15](#)

من هذه الايام العشر يقتضي ان الاعمال الصالحة في هذه العشر افضل من الجهاد مع ان الجهاد من افضل الاعمال. فاجاب المؤلف رحمه الله يقول ولهذا قال فكيف كان الجهاد افضل من الحج - [00:14:29](#)

كيف كان الجهات افضل من الحج مع انه ثبت انه من افضل الاعمال نعم احسن الله اليك قال رحمه الله ويمكن الجمع بينه وبين حديث ابن عباس رضي الله عنهما بوجهين - [00:14:41](#)

احدهما ان حديث ابن عباس رضي الله عنهما قد صرح فيه بان جهاد من لا يرجع من نفسه وماله بشيء يفضل على العمل في العشر ويمكن ان يقال الحج افضل من الجهاد - [00:14:57](#)

ان جهاد من لم يرجع من نفسه وماله بشيء. ويكون هو المراد من حديث ابي هريرة رضي الله عنه ويجتمع حينئذ الحديثان. طيب هذا الجواب حديث ابن عباس ما من ايام العمل الصالح فيهن احب الى الله من هذه الايام العشر - [00:15:10](#)

اه قالوا ولا الجهاد في؟ قال ولا الجهاد الا رجل خرج بنفسه وماله ثم لم يرجع من ذلك بشيء فهذا الجهاد الذي على هذه الصفة وبهذه الحيثية افضل من العمل الصالح - [00:15:25](#)

في عشر ذي الحجة. واما الجهاد الذي ليس على هذه الصفة وهذه الحيثية فالعمل الصالح فيها افضل من الجهاد. هذا وجه احسن الله اليك قال رحمه الله والثاني وهو الابهر - [00:15:39](#)

ان العمل المفعول قد يقتزن به ما يصير افضل من الفاضل في نفسه كما تقدم وحينئذ فقد يقتزن بالحج ما يصير به افضل من الجهاد وقد يتجرد عن ذلك سيكون الجهاد حينئذ افضل منه - [00:15:56](#)

ان كان الحج مفروضا مفروضا فهو الوجه الثاني ان العمل المفضل قد يقتزن به ما يصير افضل من الفاضل. وهذا للاشارة الى القاعدة سابقة قد يعرض للمفضل ما يجعله افضل من الفاضل - [00:16:11](#)

فالاعمال الصالحة في هذه العشر افضل من غيرها حتى من الجهاد حتى من الجهاد لماذا؟ نقول لان هذا الزمن لان هذا الزمن يفوت الاعمال الصالحة في هذا الزمن تفوت والجهاد - [00:16:26](#)

لا يفوت هذا العمل فهذا الزمن فيه الحج زمن الحج والحج مما له زمن معين محدد. وفيه ايضا التقرب الى الله بالظحايا والهدايا في يوم النحر وهذا ايضا له زمن محدد. بخلاف الجهاد نعم - [00:16:40](#)

احسن الله اليك. قال رحمه الله من كان معمم من غير هذا فالجهاد افضل حتى التطوع. التطوع بالجهاد افضل من التطوع بالحج وذلك من وجهين. الوجه الاول الاحاديث الواردة في فضل الجهاد اعظم من الاحاديث الواردة في فضل الحج. وثانيا ان الجهاد - [00:16:59](#)

عمل او او ان الجهاد نفعه متعد بخلاف الحج فنفعه الجهاد هو اعلاء كلمة الله او لتكون كلمة الله العليا. واما الحج فنفعه في الغالب الاعم انه قاصر على من تعبد لله عز وجل به نعم - [00:17:22](#)

احسن الله اليك قال رحمه الله فان كان الحج مفروضا فهو افضل من التطوع بالجهاد بين فروض الاعيان افضل من فروض الكفايات عند جمهور العلماء وقد روي هذا في الحج والجهاد بخصوصهما - [00:17:45](#)

عن عبد الله بن عمر بن العاص رضي الله عنهما وروي مرفوعا من وجوه متعددة في اسانيد هانين وقد دل على ذلك ما حكاه النبي صلى الله عليه وسلم عن ربه عز وجل انه قال ما تقرب الي عبدي بمثل اداء ما افترضت عليه - [00:18:00](#)

وان كان الحاج ليس من اهل الجهاد فحجه افضل من جهاده كالمرأة في صحيح البخاري عن عائشة رضي الله عنها انها قالت يا رسول الله نرى الجهاد افضل العمل افلا نجاهد؟ قال افضل الجهاد حج مبرور. وفي وفي رواية - [00:18:17](#)

جهادكن الحج. وفي رواية له ايضا نعم الجهاد وفي رواية له ايضا نعم الجهاد الحج وكذلك اذا استغرق العشر العشر كله عمل وكذلك اذا استغرق العشر كله عمل الحج واتى به على اكمل وجوه البر - [00:18:36](#)

من اداء الواجبات واجتناب المحرمات. وانضم الى ذلك الاحسان الى الناس ببذل السلام واطعام الطعام وضم اليه كثرة ذكر الله عز وجل. والعج والشج وهو رافع الصوت بالتلبية وسوق الهدي. فان فان - [00:18:54](#)

طيب وقوله هنا في الحديث يا رسول الله نرى الجهاد افضل افضل العمل. افلا نجاهد قال افضل الجهاد حج مبرور وفي رواية له جهادكن الحج وفي رواية هل على النساء من جهاد؟ قال نعم عليهن جهاد لا قتال فيه الحج والعمرة - [00:19:09](#)

استدل بعض العلماء بهذا الحديث على جواز دفع الزكاة لمن اراد ان يحج ويعتمر جواز دفع الزكاة لمن اراد ان يحج واعتمر. يعني لعمرة الفريضة وحج الفريضة قالوا لان الجهة لان الحج نوع من الجهاد - [00:19:35](#)

والجهاد مصرف من مصارف الزكاة فيقول الحج ايضا مصرفا من مصارف الزكاة وقد جاء مصرحا به في بعض الاحاديث الحج من سبيل الله. الحج من سبيل الله وعلى هذا على هذا القول يجوز دفع الزكاة - [00:19:58](#)

قطع الزكاة لفقير ليحج ويعتمر. حج الفريضة وعمرة الفريضة ووجه ذلك كما سبق ان الحج جهاد. عليهن جهاد لا قتال في الحج والعمرة. فسماه النبي صلى الله عليه وسلم جهادا - [00:20:16](#)

والجهاد مصرف من مصارف الزكاة فيكون الحج كذلك جندوب وهذا هو المشهور من مذهب الامام احمد رحمه الله جواز دفع الزكاة لمن يحج حج الفريضة ومن يعتمر عمرة الفريضة يعطيه - [00:20:35](#)

والقول الثاني انه لا يجوز قالوا لي انه لا يتصور الوجوب في حق الفقير لا نقول لحج فرضه وعمرة فرضه لان الفريضة لا لا ايش؟ لا يوصف بها من كان - [00:20:56](#)

فقيرة الا يقال وجب عليه الحج ووجب عليه العمرة اما المذهب فيقولون انه يجوز لحج فرضه وعمرته. لحج فرضه وعمرته وهو من المفردات. ومذهب الائمة الثلاثة انه لا يجوز وهذا اقرب انه يعني لا تدفع الزكاة اقرب واحوط. ان لا تدفع الزكاة - [00:21:13](#)

في حج الفريضة وعمرة الفريضة لان لان الاصل الاقتصار على المصارف الواردة في الاية الكريمة واحتياطا ايضا بان هذا هو مذهب الجمهور والذي عليه اكثر العلماء. والقول بالجواز هو هو المذهب الامام احمد رحمه الله. وهو - [00:21:37](#)

من المفردات اي ممن فرد به عن بقية الائمة الثلاثة ولهذا قال ناظم المفردات والحج ايضا في سبيل الله عد وفي المقنع هذا واهي يعني ضعيف احسن الله اليك. قال رحمه الله - [00:21:58](#)

اي نعم الاقرب مذهب الجمهور نعم والذي يريد ان ينفع من يحج يعطي من الصدقات انت الان لو دفعتهما فجمهور العلماء يرون ان ان زكاتك لم تقع موقعها لا سيما في العبادات ينبغي له ان ايش؟ يحتاط. نعم - [00:22:20](#)

احسن الله اليك قال رحمه الله ان هذا الحج على هذا الوجه. فان هذا الحج على هذا الوجه قد يفطر على الجهاد وان وقع عمل الحج في جزء يسير من العشر - [00:22:45](#)

ولم يأتي به على الوجه المبرور فالجهاد ولم يؤت به على الوجه المبرور الجهاد افضل منه وقد روي عن عمر وابن عمر وابي موسى الاشعري رضي الله عنهم ومجاهد ما يدل على تفضيل الحج على الجهاد وسائر الاعمال. وينبغي حملها - [00:22:58](#)

على الحج المبرور الذي كمل بره واستوعب فعله ايام العشر والله اعلم. نعم. والحج المبرور سبق لنا انهما اتصف بخمسة اوصاف ان يكون مخلصا لله قائما بالواجبات العامة والخاصة. مجتنباً المحرمات العامة والخاصة - [00:23:17](#)

وان يتبع النبي يعني الاخلاص لله واتباع الرسول عليه الصلاة والسلام والقيام بالواجبات العامة والخاصة وترك محرمات العامة والخاصة وان يكون بمال حلال. نعم احسن الله اليك. قال رحمه الله فان قيل قوله صلى الله عليه وسلم ما من ايام العمل الصالح فيها احب الى الله من هذه الايام. هل يقتضي تفضيل - [00:23:38](#)

كل عمل صالح وقع في شيء من ايام العشر على جميع ما يقع في غيرها. وان طالت مدته ام لا؟ قيل الظاهر والله اعلم ان المراد ان العمل في هذه الايام العشر افضل من العمل في ايام عشر - [00:24:04](#)

في ايام عشر غيرها فكل عمل صالح يقع في هذا العشر فهو افضل من عمل في عشرة ايام سواها. من اي شهر كان؟ فيكون تفضيلا للعمل في كل يوم منه على العمل في كل يوم من ايام السنة - [00:24:18](#)



على كل فيكون تفضيلا للعمل في كل يوم منه على العمل في كل يوم من ايام السنة حبايبي من ايام السنة غيره. وقد قيل انما يفضل العمل فيها على الجهاد اذا كان العمل فيها مستغرقا لايام العشر - [00:24:33](#)

ويفضل على جهاد في عدد تلك الايام من غير العشر وان كان العمل مستغرقا لبعض ايام العشر فهو افضل من جهاد في نظير ذلك الزمان من غير العشر استدلتنا على ذلك بان النبي صلى الله عليه وسلم جعل العمل الدائم الذي لا يفتر من الذي لا يفتر من صيام وصلاة معادلا للجهاد في اي وقت كان - [00:24:49](#)

اذا وقع ذلك العمل الدائم في العشر كان افضل من الجهاد في مثل ايامه. لفضل العشر وشرفه في الصحيحين عن ابي هريرة ولذلك هذا ابن رجب رحمه الله في لقاء في المعارف توجد مباحث - [00:25:11](#)

ومسائل اه لا تجدها في غيرها مسائل فقهية ومباحث حديثية قد لا تجدها في غيره فينبغي في مثل هذا ان يقيدها الانسان. صحيح ان الكتاب فيه مواعظ لكن فيه احكام فقهية ومسائل لا تجدها في غيره. يعني لو تبحث المسألة في - [00:25:24](#)

كتاب غيره لن تجدها. نعم ينبغي يعتنى بهذا. نعم احسن الله اليك قال رحمه الله ففي الصحيحين عن ابي هريرة رضي الله عنه قال جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال - [00:25:44](#)

دلني على عمل يعدل الجهاد قال لا اجده. قال هل تستطيع قال هل تستطيع اذا خرج المجاهد ان تدخل مسجدك فتقوم ولا تفتر وتصوم ولا تفطر؟ قال ومن يستطيع ذلك؟ ولفظه للبخاري - [00:26:02](#)

اول مسلم ولفظه للبخاري وللمسلم معناه وزاد ثم قال مثل المجاهد في سبيل الله كمثل الصائم القائم القانت بايات الله الذي لا يفتر من صلاة ولا صيام حتى يرجع المجاهد في سبيل الله - [00:26:17](#)

وللبخاري مثل المجاهد في سبيل الله والله اعلم بمن يجاهد في سبيله كمثل الصائم القائم وللنسائي كمثل الصائم القائم الخاشع الراكع الساجد ويدل على ان المراد تفضيله على جهاد في مثل ايامه خاصة ما في صحيح ابن حبان عن جابر رضي الله عنه -

[00:26:32](#)

كما في ما في صحيح ابن حبان عن جابر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما من ايام افضل عند الله من ايام عشر ذي الحجة فقال رجل يا رسول الله - [00:26:53](#)

هو افضل ام عدتهن ام عدتهن جهادا في سبيل الله؟ قال هو افضل من عدتهن جهادا في سبيل الله فلم يفضل عمل في العشر الا على الجهاد في عدة ايام العشر لا مطلقا - [00:27:07](#)

واما ما تقدم من ان كل يوم منه يعدل سنة او شهرين او الف يوم فكلها من احاديث الفضائل ليست بقوة سبق ان المضاعفة بحد محدود في هذه الايام الاحاديث الواردة فيها ضعيفة فهي تضاعف وفيها فضل لكن الله اعلم بهذا الفضل وهذا القدر. نعم - [00:27:21](#)

احسن الله اليك قال رحمه الله ثمان اكثر ما ورد ذلك في صيامها والصيام له خصوصية خصوصية في المضاعفة فانه لله والله يجزي به فان قيل انه لا يختص بالصوم بل يعم سائر الاعمال - [00:27:43](#)

بينما يدل على تفضيل كل عمل في فانما يدل على تفضيل كل عمل في العشر على مثل ذلك العمل في غيره سنة. فلا يدخل فيه الا تفضيل من جاهد في العشر على من جاهد في غيره سنة - [00:28:00](#)

واذا قيل يلزم من تفضيل العمل في هذا العشر على كل عشر غيره ان يكون صيام هذا العشر افضل من صوم عشر رمضان وقيام لياليه افضل من قيام لياليه اما صيام رمضان فافضل من صيامه بلا شك - [00:28:14](#)

يلزم من تفضيل العمل في هذه العشر ان تكون ان يكون العمل فيها افضل من العمل في عشر رمضان الاخير حتى بالنسبة للصيام فيقال ان هذا غير وارد. والسبب نقول ان صيام رمضان فرض - [00:28:29](#)

ولا مفاضلة بين الفريضة وبين النافلة واما بالنسبة للقيام فقيام رمضان افضل لان ليالي العشر من رمضان فيها ليلة ليلة القدر. فيكون هذا الايراد غير وارد اصلا كوننا نقول ان هذه ان الصيام في العشر افضل من صيام رمضان او ان القيام افضل من قيام رمضان -

[00:28:46](#)

يجاب عنه بان هذا غير وارد. اولاً بانه لا مفاضلة بين صيام فرض هو ركن من اركان الاسلام وصيام تطوع وثانياً ان القيام في رمضان بخصوصه فيه افضلية لا توجد في غيره وهو - [00:29:10](#)

ان هذه الليالي فيها ليلة القدر نعم احسن الله اليك. قال رحمه الله قيل ان صيام رمضان فافضل من صيامه بلا شك فان صوم الفرض افضل من النفل بلا تردد. وحينئذ فيكون المراد ان ما فعل في العشر من فضل - [00:29:28](#)

هو افضل مما فعل في عشر غيره من فرض فقد قد تضاعف صلواته المكتوبة على صلوات عشر رمضان وما فعل فيه من نفل فهو افضل مما فعل في غيره من نفل - [00:29:47](#)

وقد اختلف عمر وعلي رضي الله عنهما في قضاء رمضان في عشر ذي الحجة فكان عمر رضي الله عنه يستحب لفضل ايامه فيكون قضاء رمضان فيه افضل من غيره. وهذا يدل على مضاعفة الفرض فيه على النفل. وكان عليه - [00:30:00](#)

رضي الله عنه ينهى عنه. وان احمد في ذلك روايتان وقد علل قول علي رضي الله عنه من القضاء فيه يفوت به فضل صيامه تطوع وبهذا علله الامام احمد وغيره - [00:30:17](#)

فنقول يصوم او يقضي ما عليه من قضاء في العشر ويحصل له اجر القضاء واجر ايش؟ صيام عشر ذي الحجة قاعدة عبادتان اجتمعتا من جنس واحد فيحصل له الثواب. نعم - [00:30:30](#)

احسن الله اليك المؤلف رحمه الله وقد قيل قال رحمه الله وقد قيل انه يحصل به فضيلة صيام التطوع ايضا. وهذا على قول من يقول ان نذر صيام شهر فصام رمضان اجزأه عن - [00:30:51](#)

ريفي وفرضه متوجه وقد علل بغير ذلك واما قيام ليليه وتفضيل قيامه على قيام عشر رمضان. ويأتي الكلام فيه ان شاء الله تعالى قال رحمه الله الفصل الثاني في فضل عشر ذي الحجة على غيره من اعشار الشهور - [00:31:06](#)

قد سبق حديث من عمر رضي الله عنهما المرفوع ما من ايام اعظم عند الله ولا احب اليه العمل فيهن من هذه الايام العشر في صحيح ابن حبان عن جابر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما من ايام افضل عند الله من ايام عشر ذي الحجة وقد تقدم - [00:31:25](#)

كوبناه من وجه اخر بزيادة وهي ولاء ليالي ولا ليالي افضل من ليليهن. قيل يا رسول الله هن افضل من عدتهن جهادا في سبيل الله. قالهن افضل من عدتهن جهادا في سبيل الله. الا من عفر وجهه تعفيرا. وما من ايام افضل من يوم عرفة - [00:31:42](#)

ابو موسى المديني من جهة ابي نعيم. الحافظ بالاسناد الذي خرجه به ابن حبان وخرج البزار وغيره من حديث جابر رضي الله عنه ايضا عن النبي صلى الله عليه وسلم قال - [00:32:03](#)

افضل ايام الدنيا ايام العشر. قالوا يا رسول الله ولا مثلهن في سبيل الله؟ قال ولا مثلهن في سبيل الله الا من عفر وجهه بالتراب روي مرسلًا وقيل انه اصح - [00:32:16](#)

وقد سبق ما روي عن ابن عمر رضي الله عنهما قال ليس يوم اعظم عند الله من يوم الجمعة ليس العشر. وهو يدل على ان ايام العشر افضل من يوم الجمعة الذي هو - [00:32:29](#)

افضل الايام وقال سهيل بن ابي صالح نبيه عن كعب قال اختار الله الزمان فاحب الزمان الى الله الشهر الحرام واحب الاشهر الحرم الى الله ذو الحجة واحب ذي الحجة الى الله العشر الاول - [00:32:39](#)

رواه بعضهم عن سهيل عن ابيه عن ابي هريرة رضي الله عنه ورفعوا ذلك وقال مسروق في قوله تعالى وليال عشر هي افضل ايام السنة اخرج عبد الرزاق وغيره. وايضا طيب وليالي العشر - [00:32:53](#)

يعني عشرة ذي الحجة فاقسم الله تعالى بها والاقسام الشيء او على الشيء يدل على اهميته وفضله والاشهر الحرم المؤلف رحمه الله افضلها يرى ان افضلها شهر ذي الحجة والسبب - [00:33:09](#)

لان فيه عشرة عشرة ذو الحجة فيه العشر وهي افضل ايام السنة على الاطلاق. نعم تراب التراب يعني. هذا كناية عن مبالغته في الجهاد. نعم احسن الله اليك قال رحمه الله - [00:33:28](#)

وايضا في ايام هذا العشر يشتمل على يوم عرفة وقد روي انه افضل ايام الدنيا. كما جاء في حديث جابر رضي الله عنه الذي ذكرناه. وفيه يوم النحر وفي حديث عبد الله بن رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اعظم الايام عند الله يوم النحر ثم يوم القر - [00:33:54](#)

اخرجه الامام احمد وابو داود وغيرهما وهذا كله يدل على ان عشر ذي الحجة افضل من غيره من الايام من غير استثناء. هذا في ايامه فاما ليااليه فمن المتأخرين من زعم ان لياالي عشر رمضان - [00:34:14](#)

افضل من ليااليه اشتمالها على ليلة القدر وهذا بعيد جدا لو صح حديث ابي هريرة رضي الله عنه قيام كل ليلة منها بقيام ليلة القدر لكان صريحا في تفضيل ليااليه على لياالي عشر رمضان - [00:34:29](#)

فان عشر رمضان فضل بليلة واحدة فيه. وهذا جميع ليااليه متساوية لها في القيام على هذا الحديث. لكن حديث جابر رضي الله عنه الذي خرج ابو موسى نعم يقول فاما ليااليه فمن المتأخرين يعني يعني شيخ الاسلام رحمه الله زعم ان لياالي عشر رمضان افضل من ليااليه - [00:34:43](#)

اشتمالها على ليلة القدر وهذا بعيد جدا ووجه البعد عند المؤلف رحمه الله يقول ولا نعم لكان صريحا في تفضيل ليااليه على لياالي عشرا فان عشر رمضان فضل بليلة في عشر رمضان الاخير الفضل فيه في ليلة واحدة - [00:35:06](#)

فكيف نفضل جميع لياالي العشر؟ مع ان الفضل فيه في ليلة فيقال لما كانت هذه الليلة مبهمة لا يعلم بها سرى ينسحب على الجميع الحكم واضح لما كانت هذه الليلة ليلة القدر - [00:35:25](#)

فيها هذا الفضل العظيم. لما كانت مبهمة ويحتمل ان تكون في اي ليلة من لياالي العشر فطلت من هذه الحيثية واضح؟ ها احسن الله اليك. قال رحمه الله ولكن حديث جابر رضي الله عنه الذي خرج ابو موسى صريح في تفضيل ليااليه كتفضيل ايامه ايضا. والايام - [00:35:43](#)

اذا اطلقت دخلت فيها الليالي تبعا كذلك الليالي تدخل وكذلك الليالي تدخل ايامها تبعا وقد اقسم الله تعالى بليااليه فقال والفجر وليال عشر وهذا يدل على فضيلة ليااليه ايضا لكن لم يثبت ان ان ليااليه ولا شيئا منها يعدل ليلة القدر - [00:36:13](#)

وقد زعم طوائف من اصحابنا ان ليلة الجمعة افضل من ليلة القدر ولكن لا يصح ذلك عن احمد على قول هؤلاء لا يستبعد تفضيل لياالي هذه العشر على ليلة القدر - [00:36:36](#)

والتحقيق ما قاله بعض اعيان المتأخرين من العلماء ان يقال مجموع هذا العشر افضل من مجموع عشر رمضان وان كان في عشر رمضان ليلة لا يفضل عليها غيرها والله اعلم - [00:36:48](#)

انتهى اليه المؤلف رحمه الله مجموع هذه العشرة افضل من مجموع عشر رمضان الاخير يعني جملة وان كان في عشر رمضان ليلة لا يفضل عليها غيرها ولكن يقال لما كانت هذه الليلة مبهمة فان البقية ينسحب عليها حكم ايش - [00:37:03](#)

البقية ما يمكن تقول الله ان ان ليلة خمسة وعشرين خير من عشر ذي الحجة اولاد خمسة وعشرين خير من ليلة ان ليلة خمس وعشرين او ان ليلة سبع وعشرين خير من ليلة من لياالي عشر ذي - [00:37:23](#)

انك اذا قلت هذا معناه حكمت انها هي ليلة القدر. القدر نعم ها هذا في القيام من قال كنه فرض قيام ليلة القدر ليس واجبا المؤلف على القيام. نعم ليس الصيام بينه - [00:37:40](#)

اذا لا مقارنة بين الفرض والنقل. كلامنا الان الليالي احسن الله اليك قال رحمه الله وما تقدم عن كعب يدل على ان شهر ذي الحجة افضل الاشهر الحرم الاربعة وكذا قال سعيد ابن جبير راوي هذا الحديث عن ابن عباس رضي الله عنهما ما من الشهور - [00:38:01](#)

شهر اعظم حرمة من ذي الحجة في مسند البزار عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال سيد الشهور رمضان واعظمها حرمة ذو الحجة. وفي اسناده ضعف - [00:38:21](#)

وفي مسند الامام احمد عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه ايضا ان النبي صلى الله عليه وسلم قال في حجة الوداع في خطبته يوم النحر الا ان احرم الايام يوم - [00:38:35](#)



احرم الايام يومكم هذا. الا وان احرم الشهور شهركم هذا. الا وان احرم البلاد بلدكم هذا وروي ذلك ايضا عن جابر عن جابر ووابس بن معبد ونبيط من شريط رضي الله عنهم وغيرهم. واصله ثابت وهو في شهر كم هذا في يومكم - [00:38:47](#)  
هذا فيه هذا في بلدكم هذا ان دماءكم واموالكم واعراضكم هذا يوم النحر وفي يوم عرفة قال ان دمائكم واموالكم وليس فيه واعراضكم ينتبه بعض الناس يعني يقول خطب النبي عليه الصلاة والسلام في يوم عرفة وقال ان دمائكم واموالكم واعراضكم -

[00:39:05](#)

الثابت ان قوله واعراضكم في خطبة يوم النحر اما في عرفة فالذي جاءت فيه الاحاديث ربما يكون روايات لكن الثابتة ان دماءكم واموالكم عليكم حرام. نعم احسن الله اليك. قال رحمه الله وهذا كله يدل على ان شهر ذي الحجة افضل الاشهر الحرم. حيث كان

اشدها حرمة. وقد روي اشد - [00:39:27](#)

حيث كان اشدها حرمة وقد روي عن الحسن ان ان افضلها المحرم وسنذكره عند الذكر شهر المحرم ان شاء الله تعالى واما من قال ان افضلها رجب فقله مردود. ولعشر ذي الحجة فضائل اخر غير ما تقدم. كيف يكون عند اه نذكره عند ذكر - [00:39:56](#)

المحرم مع ان المحرم كان المؤلف سبق وظائف شهر الله المحرم في اول الكتاب الا ان سيذكره مثلا في اه فضائل العشر. قصدي

فضائل الاشهر الحرم قوله وسنذكره عند ذكر شهر محرم - [00:40:17](#)

فضائل شهر الله المحرم ذكرها في اول الكتاب لانك بفضل محرم سفر ربيع حتى وصل الى ذي الحجة. يعني فضائل عشر ذي الحجة

هذه في اخر الكتاب الا ان يكون قد سيذكرها فيما يأتي والله اعلم - [00:40:39](#)

ذكر بعد ذي الحجة الفصول وقصر الربيع والصيف والخريف احسن الله اليك. لا نستعجل احسن الله اليك قال رحمه الله ولعشر ذي الحجة فضائل اخر غير ما تقدم فمن فضائله ان الله تعالى اقسم به جملة. وبعبضه خصوصا قال تعالى والفجر وليال عشر -

[00:40:58](#)

فاما الفجر فقليل ها الاشكال ان فضائل وظائف المحرم تقدمت في اول الكتاب كتاب موزع على الشهور ذكر فضائل الشهور ذكر

في اول قيام الليل ونحو ذلك والصيام ثم ذكر وظائف شهر - [00:41:24](#)

المحرم سفر ربيع ذي الحجة الا ان يكون يكون قوله رحمه الله اه عند ذكر الشهر المحرم انه سيذكر هذه المسألة فيما يأتي من كلام

ننتظر من بعد عشرة ذي الحجة - [00:41:51](#)

بعد فضائل عشر ذي الحجة ذكر ما يتعلق بالفصول الاربعة فصل الشتاء وفضائلهم وما فيه ما يشرع الشتاء جنة المؤمن وفي لفظنا

الشتاء ربيع المؤمن لو ليل طويل فيقام ونهار قصير فيصام ثم ذكر فضائل الشتاء ثم فضائل - [00:42:08](#)

الصيف. نعم يجعلنا واياكم ان شاء الله تعالى فيما يأتي. نعم - [00:42:31](#)